

والذي هو ما يسمى بالسيطرة والحيوية بين مميزات المركب واليسبغ فيفهم على المركب
كأنه يجمع معنى امر والنفي في ما تامة موصوفة واما اسم موصوفه في قوله **قوله**
مضارع تصور ويتصور يستعمل منفردا ومعناه ادرك ولا زما ومعناه **المتصور**
يقال تصور في الشيء بمعنى ادركته وعقلته وتصور الشيء بمعنى امكنه في
جملته من القول في بصر البياهي انه صيبي لما يسمى قاعله **ونائب** الفاعل
هو عدمه والاصل يتصور الانسان عدمه في عقله فيقول الفاعل وهو
نشأت وبني الفعل للمجهول ومرد عليه ان عدمه فيوجب يدركه لان الجملة
تتصور اي تدرك لا تتصور في العقل الناس فكيف يتصوره يقول ما لا يتم
الواجب وان المراد بالمتصور هنا التصديق لانه يطلق عليه لفظ التصديق
ايضا ويخفى ما لا يفهم العقل وفي عدمه الا انه من وعلمه ان اطلاق التصديق
عليه التصديق فيكون وهو لا يجوز التعارض بين التصديقة والقرينة هنا وما
تقيل ان القرينة ذكر الصحة في تعريف الجاهل في باب كل تعريف في
ان بلا حرج على حدته في مقتضى الامر ولا يجب في التعارض بين التصديق
حتى يكون بعضا قرينة الآخر في اهل الاصول لا يشترط صواب التصديق
فان قيل ان اطلاق التصديق على التصديق لا يحتاج لقرينة لانه
صحيحا صوابا في قرينة وكان كثيرا ما يقال في التصديق في الكلام اي يقبله وقد
هو وان جعلناه من الشايف في التصديق بفتح الباء البناء للفاعل والفاعل
اي ما لا يمكن عدمه عند العقل وكان ضارها في المراد اذا الامكان من التصديق
قوله في العقل متعلق يتصور ولو عذفة وحري يتصور بالبي في الفاعل وهو
وقد من هو الفاعل والمعنى ما لو يمكن عدمه كان واضحا لسلا منه من الكمال
ولان الواجب واجب في نفسه وحده فيقول او لم يوجد في الاول عدمه في
جب في العقل فيقال الواجب ما لا يتم في الانتفا وفي معنى عند اي
العقل بمعنى ان العقل لا يكون الا في ادراك ذلك فتدبر والواجب ان
بمعنى بالآلة التي تفيد السميعة فبمعنى تشبيه السميعة بالظرفية في
الاتصاف ثم استقامة في المعنى اليقيني فيكونه في الحرف وفي قوله
بالفعل المعلوم الضرورية في الآلة اي ما لا يكون عدمه في عدد الادلة
ويرى عليه ان نفس كونه من العلوم الضرورية لا يبا في تصور
عدا النظرية والتفقد فبمعنى اصلها في قلت لا يدخل في التصديق بمعنى
حيات

في
تفهم
الفاعل
عند
ان
في
الواجب
لغوي
بوجه
ضد
التم

حالات كالعدم والبقاء والحق لفتة الحيوان في انهما اعداها الجواب احده
البيد المراد بعدمه كونه امر احد مميزات الحيوان من العقل انشأوه عن الله تعالى
او يقال ان الواجب لا يتحمل عليه العدم من انشقاق وهو حمل هو في قول
القدم لم يردنا معدوم وما حمل عليه مواطاف اي حمل هو في قول
القدم لم يردنا معدوم **قوله** ضرورة منصوب على انه غير مقدر
المتقدم من ذلك انك اما ثبوت ضرورة فيذوق المضاف وتغير المضاف اليه
مقا منه فان نصب التصديق واما منصوب على انه حال في ضرورة في
وسمك هو الذي لا يحتاج وفي ادراكه الي نظر واستدلال اي لا يحتاج العقل في الحكم
هو جوبه الي نظر واستدلال **قوله** كما التحيز للجهل اي كالتحيز له ومعنى التحيز
ذاته فتمت الفراع اي اعزده فذراذنه **قوله** الفراع كالمخولم لان من لم يكن
انه فراع هو موهوم ليس لنا فراع فيحقق بل هو موهوم بالجوهر في الهوى اذ لو صح
المكان حقيقة الحيات الساخنة او عرضا فيقول بوجهه واما كان يحتاج لمزاج
لكان يتقبل الكمال منه فيبتدئ سلسل اويدي ورفعت ان لا تخلو فيحق وورد بان
بشائر له فيقتل هذه المكان ويوصف بالزيادة والشهوات **واجب** بان
مبني على الوجود الفرعي لا الحقيقي والوهمي الموهوب بالشمسية لما حل فيه عالم
تسبح في قولنا حل فيه فانه لا معنى للمول في العدم الشخصي بل مجرد تحيل واما
الجزء هو كل ما ملا فتر من الفراع والتحيز هو الفهم الذي وقع عليه الممانعة وهو
المكان والمتميز هو الموجود في الحدس وعسى بالجزء لا يتحمل الجسم والجوهر العدمي
عالم ان التحيز التميز واجب مقدر بوجوده في عدمه بالجزء واما وجوب
الواجب سبحانه وتعالى حواجب مطلقا لا يقبل العدم اصلا وينقسم الواجب الى
واجب ذاتي كما في قوله **واجب** عرضي وهو الممكث الذي علم الله وقوله والاله
لخالف متعلقه فبمعنى تفاني **قوله** او نظرا معطوف على ضرورة ومبني على التقابل
ما تقدمه في قوله ضرورة والنظم هو الذي يحتاج الي نظر واستدلال **قوله** كالمخولم
القدم مروي كالتحيز العدمي له نقالي **قوله** والمستحيل البين والشا اما للطلب
كانه طلب من المخلوق ان يحيله وفتاير العلم انه انما هو ان استعملت
بعضا واما فيقال امره فاستراح فكذلك حاله فاستراح واما في ذلك
كيد ولا يخفى ان جعلها للطلب ضعيف فان هذا امره يقطع النظر عن الطلب